

المؤتمر العالمي الحادي عشر للوحدة الإسلامية

(279) - فالطاعة هي ﷻ تعالى، وطاعة من نصّب به هي جزء من طاعته وتبع لها، قال تعالى:
إِن السّذّينَ يُبّايِعُونَكَ إِن نّسّمَا يُبّايِعُونَ اللّاهَ يَدُ اللّاهِ فَوّقَ
أيدِهمْ فَمَن نّكّثَ فَإِن نّسّمَا يَنكُثُ عَلّاهِ نَفْسُهُ وَمَن أَوْفّاهِ بِمَا
عَاهَدَ عَلّاهِ اللّاهَ فَسَيُؤوّتِيه أَجْرًا عَظِيمًا؟(1). وتنخرم هذه الطاعة ان
خالف الشخص المأمور بطاعته مفهومًا إسلاميًا أو قيمة سلوكية، أو امر بخلاف ما فُيّد به.
قال رسول ﷻ صلى ﷻ عليه وآله وسلم: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»(2). فالطاعة في
النظام السياسي مرتبطة بأساس عقائدي، وليست هي طاعة مطلقة، فلا طاعة إلاّ لمن جسّد أو امر
ﷻ تعالى ونواهيه في سيرته العملية، وان يكون الأمر الصادر أمرًا مشروعًا. قال الإمام
علي عليه السلام: «يحق على الإمام أن يحكم بما أنزل ﷻ وأن يؤدي الأمانة، فإذا فعل ذلك
فحق على الناس أن يسمعوا له ويطيعوه ويجيبوه إذا دعا»(3). رابعًا - المساواة بين
الحاكم والمحكومين يقوم النظام السياسي على مفهوم عقائدي وهو المساواة بين الناس بلا
فرق بين الحاكم والمحكومين، فهم جميعًا عباد ﷻ، وهم أحرار كما خلقهم ﷻ تعالى،
واستخلفهم في الأرض لأداء المسؤولية والتكليف الإلهي، فلا ميزة لأحد على آخر حتى صلاحية
الحكم، فإنها ليست وسيلة للتمييز، فكل إنسان مسؤول سواء كان حاكمًا

[1] - الفتحة: 10. 2- مسند احمد بن حنبل: 1: 131، دار
إحياء التراث العربي، بيروت، 1993 م، ط 2، 3- الأموال، 13، أبو عبيد القاسم بن سلام، دار
الكتب العلمية، بيروت، 1406 هـ، ط 1.